

## 1464- حكم اشتراط غرامة مالية على من يتأخّر عن موعد

### السداد - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيراً واحسن اليكم. يقول يوجد في منطقتنا اناس يقرضون للمشاريع. الا انهم يكتبون في العقد ان من تأخر عن السداد في الوقت المعين فانه يدفع غرامة. هل يعتبر هذا من الربا؟ اذا اقرظوا اهل المشاريع قروضاً يمولون بها - [00:00:00](#) مشاريعهم وهي من باب القرض الحسن الذي يقصد به الارفاق فهذا عمل طيب ولكن لا يجوز اخذ الزيادة عليها لان الزيادة عليه لا تكونوا ربا وهذا باجماع علماء المسلمين. وهو القرض الربوي. ومن ذلك اذا تأخر السداد فانه لا تجوز الزيادة في الدين سواء - [00:00:20](#)

ان كان قرضاً او غيره لان هذا هو ربا الجاهلية الذي جاء القرآن الكريم بالنهي والزجر عنه فانهم كانوا اذا حل الدين فان اين يقول للمدين اما ان تسدد واما ان ترببي فان سدد في الحال والا زاد عليه الدين وافسح له في الاجل هذا هو ربا - [00:00:40](#) الذي حرمه الله ورسوله واجمع المسلمين على تحريمه. نعم - [00:01:00](#)